

## وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٣ لسنة ٢٠٠٦ «بالتفوضى»

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية

محافظة جنوب سيناء للعام المالى ٢٠٠٦

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاص؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة جنوب سيناء جلسة ٢٠٠٥/١١/٢٣

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة للعام المالى ٢٠٠٦؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٦/١/١٨؛

### قرار:

**ماده ١ -** اعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة جنوب سيناء عن العام المالى ٢٠٠٦ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٤٧٠٠٠ جنيه (فقط أربعون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٤٢٩١٢٨ جنيه (فقط أربعون ألفاً وثمانية وعشرون جنيهاً لا غير) بفارق قدره ٨٧٢ جنيه (فقط أربعون ألفاً وثمانمائة وأثنان وسبعين جنيهاً لا غير).

**ماده ٢ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريراً في ٢٠٠٦/١/١٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسامي هازن